

وزارة الداخلية
قطاع الأمن الاجتماعي





وزارة الداخلية

قطاع الأمن الاجتماعي

إدارة شرطة الرعاية اللاحقة

بروتوكول تعاون

أنه في يوم ١٤ / ١٦ / ٢٠١٨ م تم الاتفاق بين كلاً من :-

أولاً :- مؤسسة حياه للتنمية والدمج المجتمعي ومقرها أبو حماد ش الشهيد أمين شاهين ،
عمارة جمال حرب - محافظة الشرقية ويمثلها في التوقيع الدكتورة / نرمين محمد أحمد محمد
البحيطي المدير التنفيذي لمؤسسة حياه (طرف أول) .

ثانياً :- وزارة الداخلية (قطاع الأمن الاجتماعي - إدارة شرطة الرعاية اللاحقة) :- ومقرها
الرئيسي ٦ ميدان العتبة بجوار قسم الموسيقى - محافظة القاهرة الكبرى ، ويمثلها في التوقيع
السيد اللواء / عصام أبو العز - بصفته مدير إدارة شرطة الرعاية اللاحقة (طرف ثان) .

تمهيد

تفرض المرحلة الحالية من تطور منظومة العمل التنموي على المنظمات المدنية والوطنية
العاملة في مجال التنمية ضرورة تفعيل أطر الشراكة بهدف العمل على دعم الحركة التنموية في
مصر ، ولما كان هناك توافق بين اهتمامات وأولويات الإدارة العامة للرعاية اللاحقة ومؤسسة
حياه للتنمية والدمج المجتمعي (المشهرة برقم ٣٣١٢ لسنة ٢٠١٥) الهادفة لتقديم الدعم
الكافي بما يضمن إعادة تأهيل ودمج المفرج عنهم وتسهيل انخراطهم في المجتمع وأيضا تقبل
المجتمع لهم على جميع المستويات وأيضا إيجاد منظومة متكاملة حول إعادة التأهيل والدمج
التي نسعى إلى تطبيقها في مصر .

هذا وسيكون بروتوكول التعاون بين الطرفين كالتالي :-

الطرف الأول : مؤسسة حياه للتنمية والدمج المجتمعي

الطرف الثاني : وزارة الداخلية ممثلة في " قطاع الأمن الاجتماعي - إدارة شرطة الرعاية

اللاحقة "



وزارة الداخلية

قطاع الأمن الاجتماعي

إدارة شرطة الرعاية اللاحقة

لذا فقد تم الاتفاق بين الطرفين على التعاون بينهما وفقاً للبنود الآتية :-

البند الأول : تمهيد

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية ومتمماً ومكملاً لها .

البند الثاني : موضوع الإتفاق

اتفق الطرفان على الشراكة في العمل على المشروعات الآتية :-

-المشروعات الخاصة بدعم المفرج عنهم من الرجال والنساء وأسر السجناء والبرامج الهادفة لتقديم المساعدة الاجتماعية والطبية والتعليمية .

-إيجاد وتنفيذ منظومة متكاملة حول إعادة التأهيل والدمج للمفرج عنهم داخل المجتمع .

البند الثالث : مسؤوليات ومهام الطرف الأول

1- تقديم كافة المساعدات الممكنة بما يتوافق مع أهداف مؤسسة حياه للتنمية والدمج المجتمعي وإدارة شرطة الرعاية اللاحقة .

2- تقديم تقرير مفصل عن كل حالة والخدمات المقدمة لإدارة شرطة الرعاية اللاحقة .

3- العمل على توفير الدعم الفني والتدريبات اللازمة للعاملين بالرعاية اللاحقة حول منظومة إعادة التأهيل والدمج .

البند الرابع : مسؤوليات ومهام الطرف الثاني (إدارة شرطة الرعاية اللاحقة)

1- تقديم المشورة الفنية والعلمية .

2- توفير الحالات المفرج عنها حديثاً وأسر المسجونين التي تحتاج إلى خدمات قانونية واجتماعية وتحويلها إلى المؤسسة وذلك بالتنسيق مع جهات الوزارة المعنية

3- مشاركة فريق عمل مؤسسة حياه في إصدار أبحاث حول برنامج إعادة التأهيل والدمج المجتمعي وقضايا السجناء .

4- تقوم إدارة شرطة الرعاية اللاحقة بتقديم كافة البيانات والإحصائيات واحتياجات الفئات

المستهدفة وتقديمها إلى مؤسسة حياه للتنمية والدمج المجتمعي عقب استطلاع رأى

جهات الوزارة المعنية .



وزارة الداخلية

قطاع الأمن الاجتماعي

إدارة شرطة الرعاية اللاحقة

البند الخامس : المسؤوليات المشتركة بين الطرفين

- يقوم طرفي الاتفاق بتبادل الخبرات الخاصة بمجالات عمل وخبرة كلا من الرعاية اللاحقة والمؤسسة بحيث يتم دعم خبرات العاملين بالمؤسستين من خلال عمليات مشاركة تلك الخبرات ، وبناءً عليه فسوف يقوم طرفي العقد بتحديد جداول عمل لتبادل الخبرات الفنية والإدارية بين العاملين بتلك المؤسسات .
- مشاركة المؤسسة في تدريب المهارات الحياتية للسجناء عقب الإفراج عنهم .
- المشاركة في إصدار منظمة متكاملة حول إعادة التأهيل والدمج للمفرج عنهم .
- العمل على تنفيذ هذه المنظومة بمشاركة الجهات المعنية .

البند السادس : خصوصية وسرية البيانات والمعلومات

- يلتزم الطرفان للحفاظ على سرية البيانات والمعلومات التي تدخل في نطاق تنفيذ موضوع الإتفاق ويشمل هذا الالتزام موظفين التابعين لكل طرف كما يشمل البيانات والمعلومات المتعلقة بأى من أطراف هذا الاتفاق .
- يلتزم الطرفان بعدم الإفصاح عن أي معلومات تم الحصول عليها في إطار هذا الإتفاق واستخدام هذه المعلومات بطريقة حصرية وفقاً للأهداف المرصودة لها .

البند السابع : القوانين واللوائح المطبقة

هذا البروتوكول في تنفيذه وتفسيره يخضع للأحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية في جمهورية مصر العربية .

البند الثامن : سرية البروتوكول

- ١- يبدأ سرية هذه الاتفاقية من تاريخ توقيع الطرفين عليها ولمدة عام - يجدد تلقائياً ما لم يبدى أى من الطرفين اعتراضه ، وفي حالة تعديل أياً من بنود هذه الاتفاقية يكون بموجب ملحق تعديل للاتفاقية .
- ٢- يجوز للطرفين بعد الإتفاق بينهما إضافة أية بنود للاتفاق أو إلغائها أو استبدالها بما يعزز أطر الشراكة ويحجم أي سياسات بيروقراطية قد تعيق التعاون المشترك .

